وسائل تماسك النص القرآني المتصلة بظل المعنى

دراسة في علم النحو النصي(*)

د/ إسلام أبو النصر علي حسيبة
مدرّس النحو والصرف بكلية الآداب
ـ جامعة السويس

الملخص

يرصد البحث الآيات التي وجّهها القاضي عبد الجبار المعتزليّ في تفسيره "تنزيه القرآن" والطبرسي الشّيعيّ في تفسيره "مجمع البيان"، باعتمادهما على القراءات القرآنية المتواترة أو الشاذّة لخدمة مذهبيهما.

يهدف البحث بشكل رئيس إلى إبراز دور بعض وسائل التأويل وخصوصا القراءات في التوجيه النحوي والتوجية الدلاليّ، وسبب اعتماد القاضي والطبرسي على القراءات في تأويلهم لإثبات بعض معتقداتهم مثل نفي رؤية الله ونفي خلق الشر وعصمة الأنبياء.

يعتمد البحث المنهج التحليليّ الوصفي، فيرصد الآيات التي أوّلها القاضي والطبرسيّ لتوكيد ما ذهبا إليه من أفكار وتفسيرهما لتلك الآيات باعتمادهما على القراءة التي يستطيعان من خلالها إثبات مزاعمهما.

Abstract

The research examines the verses that were given by Judge Abdul-Jabbar al-Mu'tazli in his interpretation of "Tansiyeh al-Qur'aan" and al-Tabarsi al-Shi'i in his interpretation of the "complex of the statement" by relying on frequent or peculiar Quranic readings to serve their doctrines.

(*) مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة المجلد (٧٨) العدد (٦) يوليو ٢٠١٨

المُقَدِّمَةُ:

من المعروف "أنَّ حيوية النحو العربيّ في القديم نبعت من أنه علم نصي، نشأ في حضن القرآن الكريم والشعر العربي القديم، وأنَّ النحاة لم يوقفوا دراستهم على الجانب النظري وحسب، بل تخطوا ذلك إلى الجانب التطبيقي؛ متخذين من القرآن الكريم والشعر العربي القديم وشعر معاصريهم أحيانًا مادة خصبة للتطبيق النحوي"(١)؛ ولذلك حَيِيَتْ الدراسات النحوية القديمة، وخير مثال على ذلك كتاب سيبويه الذي جمع علوم العربية وفقه أسرارها؛ حيث قال الشاطبي موضحًا أهمية هذا الكتاب: "كتاب سيبويه يتعلم منه النظر والتفتيش، والمراد بذلك أنَّ سيبويه(ت١٨٠هـ) وإن تكلَّم في النحو، فقد نبَّه في كلامه على مقاصد العرب وأنحاء تصرفاتها في ألفاظها ومعانيها، ولم يقتصر فيه على بيان أنَّ الفاعل مرفوع والمفعول منصوب ونحو ذلك، بل هو يبين في كل باب ما يليق به، حتى إنه احتوى على علم المعاني والبيان ووجوه تصرفات الألفاظ والمعاني"(٢).

ومن ثَمَّ فإنَّ اجتزاء الجملة وعزلها عن سياقها النصي يُعد قصورًا في الدراسة النحوية؛ لذلك توجه البحث النحوي في السنوات الأخيرة إلى تحليل النصوص بوصفها أكبر وحدة قابلة للتحليل، فتجاوز بذلك حدود الجملة إلى محيط النص.

إذن "(نحو النص) الذي نريده وندعو إليه هو نمط من التحليل ذو وسائل بحثية مركبة، تمتد قدرتها التشخيصية إلى مستوى ما وراء الجملة، بالإضافة إلى فحصها لعلاقات المكونات التركيبية داخل الجملة، وتشمل علاقات ما وراء الجملة مستويات ذات طابع تدريجي، يبدأ من علاقات ما

بين الجمل ثم الفقرة ثم النص أو الخطاب بتمامه"[٣]، كما تشمل أيضًا العلاقات الدلالية الرابطة بين معنى النص وظله.

وعلاقة نحو النص بنحو الجملة علاقة تكامل لا إلغاء أو تعارض؛ فبنحو النص "تستكمل ما يفوت نحو الجملة من قدرة على تشخيص المعنى"[٤].

إنَّ نحو النص يتطلب ضرورة الاتساع في أدوات التحليل ووسائله، ومن ذلك الاستعانة بعلوم أخرى في الدراسة النصية كاللغة والبلاغة والثقافة العامة وكل ما يتصل بالسياق الخارجي للنص، ويضاف إليها علوم القرآن والتفسير عند تحليل نص من نصوص القرآن الكريم.

وقضية التماسك النصي من القضايا التي اهتمَّ بها (علم النحو النصي)؛ لأنها تمثل لب النص، فلا نص بدون تماسك.

هذا وقد اخترتُ في هذا البحث النص القرآني؛ لأنه أوضح نص تتجلى فيه مظاهر التماسك النصي، ولأنَّ أسلوبه ينأى كثيرًا عن الأساليب الأخرى؛ فما يبدو خروجًا عن القياس في النص القرآني داخل في نظامه مقصود لغايات دلالية وأسرار فنية وجمالية وحكمة إلهية.

ويهدف البحث إلى الكشف عن وسائل تماسك النص القرآني التي تتصل بظل المعنى؛ ومن ثَمَّ الكشف عن الخصوصية اللغوية والبنائية لنوع هذا النص، كما يهدفُ إلى كونه إسهامًا جادًا في إنشاء نظرية نصية عربية، تستمد مفرداتها من التراث القديم والرؤى اللغوية الحديثة معًا.

وتحقيقًا لهذه الأهدافِ اتبع البحث المنهج التحليليّ التطبيقي.

وقد جاء البحث بعد هذه المقدمة والتمهيد في مبحثين يبينان وسائل تماسك النص القرآني التي تتصل بظل المعنى: المبحث الأول: العلاقات

الدلالية الرابطة بين المعنى وظله، والمبحث الثاني: ظل معنى المنطوق الرابط بين معنى المنطوق وسياقه المقامي.

ثم ذيل البحث بخاتمة، وقائمة بالمصادر والمراجع.

التمهيد:

أولًا: مفهوم ظل المعنى:

ظل المعنى ظاهرة لغوية اجتماعية؛ لأنَّ اللغة "أداة اجتماعية يوجدها المجتمع للرمز إلى عناصر معيشته وطرق سلوكه؛ ولذا يحدد طرق هذه اللغة واستعمالاتها، ويضعها موضع الظاهرة الاجتماعية، فيصدق عليها ما يصدق على كل ظاهرة اجتماعية أخرى من الخضوع لظروف التعارف وللتصويب والتخطئة بحسب هذا التعارف"[٥]؛ ومن ثَمَّ فظل المعنى لا يوصف بالفردية كما الشأن في ظلال المعاني الفردية عند الدكتور إبراهيم أنيس[٦]؛ حيث إنَّ "إظهار المقصود يبدو ألصق بالتزام الطابع العرفي للأداء اللغوي، كما يكون إخفاء القصد ألصق بالطابع الأسلوبي الفردي"[٧]؛ فظل المعنى ذو الطابع العرفي يخضع للتصويب والتخطئة ويعتمد على السياق في تحديده، أمَّا ظل المعنى ذو الطابع الفردي فهو الاستجابات النفسية أو الأثر النفسي للكلمات؛ ومن ثمَّ يتعدد بتعدد التجارب والانطباعات، مثل ما تثيره كلمة (بحر) لدى عدد من المستمعين؛ فتثير عند أحدهم المتعة لتذكره متعة السباحة في البحر، وتثير لدى آخر الحزن لتذكر أحد أقربائه مات غريقًا في البحر، وتثير في ثالث معنى السفر؛ لأنها تُذكره بسفره بحرًا.

إذن ظل المعنى هو ما يخطر على البال ولا يُقال باللسان، وهو ظاهرة لغوية اجتماعية تشير إلى معنى يوحي به المعنى الأصلي للكلام اعتمادًا على قرائن تدل على هذه الظاهرة. وأول مَنْ استعمل مصطلح ظلال المعاني بهذا

المفهوم الدكتور تمام حسان؛ وذلك في بحثه (ظلال المعاني في القرآن الكريم)[٨]. ولم يجد الدكتور تمام حسان مصطلح أدق من مصطلح ظلال المعاني في الدلالة على علاقة اللزوم والإيحاء والإيماء التي تربط المعنى بظله؛ حيث ترد ظلال الأجسام والأعراض بدلالة ضوء الشمس؛ فيقول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾[٩]؛ فالشمس بمثابة القرينة الدالة على وجود الظل.

ثانيًا: مفهوم التماسك النصي:

التماسك النصي "يعني العلاقات أو الأدوات الشكلية والدلالية التي تسهم في الربط بين عناصر النص الداخلية، وبين النص والبيئة المحيطة من ناحية أخرى"[١٠]. ومن ثَمَّ ينقسم التماسك إلى تماسك شكلي وتماسك دلالي، "فالأول يهتم بعلاقات التماسك الشكلية، بما يحقق التواصل الشكلي للنص، والثاني يهتم بعلاقات التماسك الدلالية بين أجزاء النص من ناحية، وبين النص وما يحيط به من سياقات من ناحية أخرى"[١١].

ورأى أنَّ كل وسائل التماسك اللفظية[١٢] تقبع خلفها علاقات دلالية "فهي علامات على أنواع العلاقات القائمة بين الجمل، وبها تتماسك الجمل وتبين تفاصيل النظام الذي يقوم عليه النص"[١٣]؛ ومن ثَمَّ فإنَّ "التماسك اللازم للنص ذو طبيعة دلالية"[١٤].

وسائل تماسك النص القرآني التي تتصل بظل المعنى:

أولًا: العلاقات الدلالية الرابطة بين المعنى وظله:

١ - علاقة اللزوم:

علاقة منطقيّة تتلخص في أنَّ اللفظ يستلزم ظل معناه، أي: يستلزم المعنى الذي دل عليه التزامًا لا وضعًا. وتشمل:

أ- علاقة الاقتضاء:

وفي هذه العلاقة لا يستقيم الكلام إلا بتقدير ظل المعني المحذوف الذي دل المقام عليه؛ لتوقُّف صدق الكلام أو صحته عقلًا أو شرعًا أو عادةً عليه.

وعلاقة الاقتضاء علاقة لزوم إلا أنَّ اللازم فيها متقدم. ويُسمَّى ظل المعنى في هذه العلاقة بالمُقتضَى أو اللازم.

يقول الإمام البخاري (ت٧٣٠هـ) في هذا المعنى: "اعْلَمْ أَنَّ عَامَّةَ الْأُصُولِيِّينَ مِنْ أَصْحَابِنَا وَجَمِيعَ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَجَمِيعَ الْمُعْتَزِلَةِ جَعَلُوا مَا يُضْمَرُ فِي الْكَلَامِ لِتَصْحِيحِهِ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

- مَا أُضْمِرَ ضَرُورَةَ صِدْقِ الْمُتَكَلِّمِ، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ"(١٥) الْحَدِيثَ.
- وَمَا أُضْمِرَ لِصِحَّتِهِ عَقْلًا، كَقَوْلِهِ – تَعَالَى- إخْبَارًا: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾(١٦).
- وَمَا أُضْمِرَ لِصِحَّتِهِ شَرْعًا، كَقَوْلِ الرَّجُلِ: اعْتِقْ عَبْدَكَ عَنِّي بِأَلْفٍ.

وَسَمَّوْا الْكُلَّ مُقْتَضَى؛ وَلِهَذَا قَالُوا فِي تَحْدِيدِهِ: هُوَ جَعْلُ غَيْرِ الْمَنْطُوقِ مَنْطُوقًا لِتَصْحِيحِ الْمَنْطُوقِ"(١٧). وذكر محمد يحيي الولاتي(ت١٣٣٠هـ) قسمًا رابعًا لِمَا يُضْمَر فِي الكلام لِتصحيحه، وهو: مَا أُضْمِرَ لِصِحَّتِه عادة، ومثَّلَ له بقوله تعالى:﴿فَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْبَحْرَ فَٱنفَلَقَ﴾(١٨)؛ حيث قال معللًا هذا التمثيل: "فمنطوق الآية أنَّ الله -عزَّ وجل- أمر موسى أن يضرب البحر بعصاه، وأنَّ البحر انفلق، ومفهومها تقدير (فضربه) قبل قوله: (فانفلق)؛ لأنَّ هذا المنطوق لا يصح عادة بدون هذا المفهوم الذي تقديره (فضربه) قبل قوله: (فانفلق)؛ لأنَّ الانفلاق مسبب عادي عن الضرب، ووجود المسبب بدون سبب محال عادة"(١٩).

وأميل إلى أنَّ ظل المعنى (فضربه) قدَّرَ لصِحَّة الكلام عقلا؛ لأنَّ العلاقة السببية أو المسببية من المُسلَّمات العقلية وليستْ عادة مكتسبة.

أنواع علاقة الاقتضاء:

النوع الأول: توقُّف صدق الكلام واقعًا على ظل المعنى المُقدَّر:

وهذا يكون في الكلام المخبر به[٢٠] الذي وجب فيه تقدير ظل المعني المحذوف؛ ليصبح هذا الكلام صادقًا في حكم الواقع ومتطابقًا معه.

وحتى يتضح لنا مفهوم هذا النوع من أنواع علاقة الاقتضاء بشكل جلي يمكن أن نمثل له بما يلي:

١- قوله تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنهُمْ﴾[٢١] تقديره: وأي شيء أفاء الله على رسوله من أموالهم، أي: من أموال أهل هذه القرية، وهم بنو النضير. ويدل على هذا المحذوف أنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم- لم يملك رقاب بني النضير، ولم يكونوا من جملة الفيء، وأنَّ الذي أفاءه الله عليه إنما كان من أموالهم؛ حيث كان بنو النضير على مقربةٍ من المدينة؛ فسار أصحاب النبي - رضوان الله عليهم- إليهم مشيًا على الأقدام، وقد ألقى الله في قلوبهم الرعب؛ فخرجوا من قريتهم تاركين بيوتهم وأموالهم، وكان هذا المال فيئًا بيَّن الله –عزَّ وجل- كيفية توزيع هذا الفيء[٢٢].

وبناءً عليه فإنَّ معنى الآية الظاهر مخالف للواقع؛ ولذا وجب أن يُقدر في الآية معنى زائد على المعنى الذي دلت عليه بظاهر عبارتها لاقتضائها إياه واستلزامها له عقلًا مقدمًا؛ ومن ثمَّ يستقيم الكلام ويصدق في الواقع ويتطابق معه.

٢- قوله تعالى: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ﴾[٢٣]، فإنَّ ظاهر هذا يدل على أنَّ قومه كلهم كذبوه، وهذا غير صحيح؛ حيث إنَّه لا يطابق الواقع؛ فقيل: "لا بد من حذف صفة هنا، أي: وكذَّب به قومك المعاندون، أو الكافرون؛ لأنَّ قومه كلهم لم يُكَذِّبوه، كقوله: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾[٢٤] أي: الناجين"[٢٥].

وهذا ما قرره السيوطي (ت ٩١١هـ) بقوله: "ويقل حذف النعت مع العلم به؛ لأنَّهُ جِيءَ به في الأصل لفائدة إزالة الاشتراك أو العُموم، فَحَذفهُ عكس المقصود، وممَّا ورد منه: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ﴾ أي: المعاندون، ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ أي: الناجين"[٢٦].

النوع الثاني: توقُّف صحة الكلام العقلية على ظل المعنى المُقدَّر:

ومن أمثلة هذا النوع:

١- قوله – تعالى- على لسان إخوة يوسف لأبيهم: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾[٢٧]، فمنطوق الآية الأمر بسؤال القرية، أي: الأبنية المجتمعة، وصحة ذلك عقلًا متوقفة على ظل المعنى الذي تقديره (الأهل) قبل قوله (القرية)؛ لأنَّ سؤال القرية نفسها محال عقلًا.

يقول القاضي أبو زيد الدّبوسيّ (ت٤٣٠هـ): " قول الله تعالى: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ أي: أهلها اقتضاء؛ لأنَّ السؤال للتبيين، فاقتضى موجب هذا الكلام أن يكون المسؤول من أهل البيان ليفيد؛ فيثبت الأهل زيادة اقتضاء ليفيد"[٢٨].

٢- قوله – تعالى- مهددًا ومتوعدًا أبي جهل على سبيل الاستهزاء والسخرية:﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾[٢٩]، فالآية تدل بعبارتها الظاهرة على الأمر بدعوة النادي ذاته، وهذا يمتنع تصوره عقلًا؛ لأنَّ النادي هو المجلس الذي يجتمع فيه القوم. والله – تعالى- يتنزه عن اللغو والعبث فيما

يصدر عنه؛ لذلك تقتضي الآية تقدير معنى زائد عن المعنى الذي دلت عليه بمنطوقها ضرورة استقامتها وصحتها العقلية، وذلك المقدر هو (أهل)، ويكون تقدير الآية: فليدع أهل نادية[٣٠].

٣- قوله تعالى:﴿فَقُلْنَا اذْهَبَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾[٣١] "أي: فذهبا، فلم يؤمنوا، وأصروا على التكذيب، فدمرناهم تدميرًا"[٣٢].

٤- قوله – تعالى- مهددًا الكافرين: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ﴾[٣٣] تقديره: ما ينظرون إلا أن يأتيهم أمر الله أو عذاب الله في ظلل من الغمام[٣٤]. ومثله قوله تعالى: ﴿فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾[٣٥]، أي: فأتاهم عذاب الله أو أمر الله من حيث لم يحتسبوا.

٥- قوله – تعالى- حكاية عن امرأة العزيز: ﴿فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ﴾[٣٦] أي: لمتنني في مراودته؛ لأنَّ اللوم في ذات الشخص لا يصح؛ وإنَّما يُلام الإنسان في كسبه وفعله[٣٧]. ومثله قوله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ ﴿إِنَمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾[٣٨]، أي: لا ينهاكم الله عن صلة الذين لم يقاتلوكم في الدين إنَّما ينهاكم عن صلة الذين قاتلوكم في الدين؛ إذ لا يصح النهي عن الذوات.

النوع الثالث: توقُّف صحة الكلام الشرعية على ظل المعنى المُقدَّر:

حتى يتبين لنا بوضوح مفهوم هذا النوع من أنواع علاقة الاقتضاء نمثل له بما يلي:

١- قوله تعالى:﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾[٣٩] وقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾[٤٠]. الخطاب في كلا الآيتين موجه إلى المؤمنين، فمنطوق الآية الأولى يدل على أنَّ ذات الأمهات – وجميع أعيان الأصناف المذكورة في الآية– محرمة على المسلمين، وكذلك منطوق الآية الثانية يدل على أنَّ

ذات المَيْتة – وسائر ذوات الأصناف المذكورة في الآية– محرمة على المسلمين.

والمعنى الظاهر الذي دل عليه منطوق الآيتين غير مقصود للشارع الحكيم؛ لأنَّ التحريم والتحليل لا يتعلقان بالذوات في مراد الشارع، وإنَّما يتعلقان بالأفعال؛ فيقدر في الآية الأولى كلمة (زواج)، أي: حرم عليكم زواج أمهاتكم، ويقدر في الثانية كلمة (أكل)، أي: حرم عليكم أكل الميتة، ويكون هذا الفعل المُقدَّر ظل المعنى.

يقول الإمام الغزالي (ت ٥٠٥هـ): " قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ فإنَّه يقتضي إضمار (الوَطء)، أي: حُرِّمَ عليكم وَطْءُ أُمَّهَاتِكم؛ لأنَّ (الأُمَّهات) عبارَةٌ عن الأعيان، والأحكام لا تتعلَّق بالأعيان، بل لا يُعقَل تَعلُّقُها إلا بأفعال المُكلَّفين، فاقتضى اللفظ فعلًا وصار ذلك هو (الوطء) مِنْ بَيْن سائر الأفعال بعُرْف الاستعمال، وكذلك قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ﴾، ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾[٤١] أي: الأكل"[٤٢].

وما قيل هنا يمكن أن يُقال في كل نص تشريعي أضيف الحكم فيه إلى الأعيان أو عُلِّق على الذوات.

٢- قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[٤٣]، أي: فأفطر فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ؛ لأنَّ القضاء لا يجب بمجرد المرض أو السفر، بل لابد من الإفطار. ومثله قوله تعالى: ﴿أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ﴾[٤٤]، أي: فحلق شعره فَفِدْيَةٌ[٤٥]. والمعنى الزائد المُقدَّر في الآيتين السابقتين هو ظل المعنى أو المُقتضَى.

النوع الرابع: توقُّف صحة الكلام عادةً على ظل المعنى المُقدَّر، كقوله – تعالى- حكاية لرد المنافقين على من نصحهم بالبقاء مع المجاهدين: ﴿لَوْ نَعْلَمُ

قِتالا لاتبَعْناكمْ[٤٦] مع أنهم كانوا أعرف الناس بالقتال، ويتعيرون بأنْ يتفوّهوا بأنّهم لا يعرفونه؛ فلابد من ظل معنى مُقدَّر، قدره مجاهد: لو نعلم مكان قتال. والمعنى: أنكم تقاتلون في مكان لا يصلح للقتال، ويُخشى عليكم منه، ويدل على هذا أنهم أشاروا على النبي - صلى الله عليه وسلم- ألّا يخرج من المدينة، وأنّ الحزم البقاء فيها[٤٧].

ب- علاقة الإيماء:

هي فَهْمُ التعليل من اقتران الحُكم بوصف مناسب يومئ إلى أنّ العلة فيه[٤٨]، أو هي "فهم التعليل من لازم النص لا من وضعه للتعليل"[٤٩]. والتعليل المفهوم هو ظل المعنى الذي يكون لازمًا عن مدلول اللفظ وضعًا[٥٠]. وتتمثل هذه العلاقة بصور عديدة يمكن إجمالها في صورتين:

الأولى: ترتيب الحُكم على الوصف بأداة ربط لغوية:

في هذه الصورة نجد أنّ هناك علامة ملفوظة ترشدنا إلى علة الحكم التي يومئ إليها وصف مقترن بحكم. ومن أمثلة ذلك:

١- أن يرتب الحكم على الوصف بفاء التعقيب أو السببية، مثل قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾[٥١]، أي: لسرقتهما. فالأمر بقطع اليد رُتِّبَ على السرقة؛ لأنّ الوصف (السَّارِق وَالسَّارِقَة) المُقترِن بالحكم يومئ إلى ظل معنى هو: السرقة علة قطع يد السَّارِق والسَّارِقة، ولولا ذلك لكان هذا الاقتران غير مقبول. وفي هذا المعنى يقول محمد يحيى الولاتي: "فإنّ اقتران الأمر بقطع يد السارق مع وصفه بالسرقة يدل باللزوم على أنّ السرقة هي علة القطع شرعًا؛ إذ لو لم تكن علة له لكان الكلام غير بليغ"[٥٢].

٢- ترتيب الحكم على الوصف بصيغة الشرط والجزاء، مثل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾[٥٣]. فظل المعنى هنا: التقوى علة للخروج من المحن، وعلة للرزق.

الثانية: ترتيب الحُكم على الوصف بالمصاحبة[٥٤]:

في هذه الصورة يتم ترتيب الحُكم على الوصف دون الحاجة لأداة ربط، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾[٥٥]، أي: لبرهم؛ فظل المعنى: البر سبب كون الأبرار في نعيم. وكلمة (الأبرار) المقترنة بالحكم لو لم تومئ إلى ظل المعنى لكان ذكرها حشوًا في الكلام لا فائدة منه، وألفاظ الشارع تنزه عن ذلك.

جـ - علاقة الإشارة:

قال البزدوي (ت٤٨٢هـ): "الاستدلال بإشارته [أي: بإشارة النص] هو العمل بما ثبت بنظمه لغة، لكنه غيرَ مقصود ولا سيقَ له النَّص، وليس بظاهر من كل وجه"[٥٦].

إذن ظل المعنى الذي يدل عليه اللفظ في هذه العلاقة ليس مقصودًا باللفظ في الأصل، ولكنه لازم للمعنى الذي سيق الكلام لإفادته، كقوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾[٥٧]، فإنَّ الآية دلت بعبارتها على إباحة إتيان الزوجة ليلة الصيام في أي وقت من الليل إلى آخر جزء منه، وظل المعنى المستفاد من ذلك صحة صوم من أصبح جُنبًا؛ لأنَّ امتداد الإباحة إلى آخر جزء من الليل يستلزم أنَّ الصائم قد يصبح جنبًا، وظل المعنى هذا ليس مقصودًا من سياق الآية، لكنه لازم للمعنى المقصود بالسياق.

وكدلالة قوله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا﴾[٥٨] مع قوله تعالى: ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾[٥٩] على ظل معنى هو: أقل أمد الحمل ستة أشهر[٦٠].

٢- علاقة الموافقة:

عرف الآمدي (ت٦٣١هـ) مفهوم الموافقة قائلا: "ما يكون مدلول اللفظ في محل السكوت موافقا لمدلوله في محل النطق، ويُسَمَّى أيضًا فحوى الخطاب، ولحن الخطاب"[٦١]، وعرفه الشريف التلمساني (ت٧٧١هـ) بقوله: "أن يعلم أنَّ المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به، ويُسمَّى أيضًا فحوى الخطاب"[٦٢]، وعرفه الدكتور إدريس حمادي بأنه: "دلالة اللفظ على ثبوت حكم المنطوق به للمسكوت عنه لاشتراكهما في علة الحكم، سواء أكانت في المسكوت عنه أشد وأقوى أم كانت في المنطوق والمفهوم بمنزلة سواء"[٦٣].

تتفق هذه التعاريف على أنَّ مفهوم الموافقة هو إعطاء حكم المنطوق به للمسكوت عنه المُسَمَّى ظل المعنى. وتختلف في أنواع مفهوم الموافقة؛ فتعريف الشريف التلمساني قصر هذا المفهوم على (فحوى الخطاب)، وتعريف الآمدي قصر هذا المفهوم على مفهوم (لحن الخطاب)، واعتبر فحوى الخطاب ولحن الخطاب مترادفين، وتعريف الدكتور إدريس حمادي فرَّقَ بين نوعي مفهوم الموافقة حسب شدة وضوح العلة فيهما، وكذلك فرَّقَ ابن السبكي (ت٧٧١هـ) بينهما بقوله عن المسكوت عنه أو ظل المعنى: "فإن وافق حكمه المنطوق فموافقة فحوى الخطاب إن كان أولى، ولحنه إن كان مساويًا"[٦٤].

وبهذا يتبين أنَّ علاقة الموافقة بين المعنى وظله لها نوعان:

الأول:علاقة فحوى الخطاب: يكون فيها ظل المعنى أولى بالحكم من المنطوق به؛ لشدة وضوح العلة فيه من المنطوق به. ومن أمثلة هذه العلاقة:

- قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾(٦٥)، فالآية تدل بمنطوقها على حُرمة التأفف والنهر في حق الوالدين، وعلة هذا الحكم هي إيذاؤهما، كما تدل بظل معناها على تحريم جميع أنواع الأذى في حقهما؛ حيث إنَّ الأذى في الضرب والشتم وغيرهما مما هو مسكوت عنه أشد إيذاءً من التأفف والنهر المنطوق بهما، فتكون حرمة الضرب والشتم أولى من حرمة التأفف والنهر .
- قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ* وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾(٦٦)، فالآيتان دالتان بمنطوقهما على أنَّ الشيء الحقير من الحسنات أو السيئات يُجازَى به، ودالتان بظل معناهما على أنَّ الأعمال الجليلة يُجازَى بها من باب أولى.
- قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾(٦٧)؛ "حيث دلت الآية بمعناها المتضمن في أداء القنطار المؤتمن عليه، على أنَّ أداء ما دونه مما لم يذكر فيها [المُسمَّى ظل المعنى]، يكون من باب الأولى لوضوح العلة فيه، كما دلت الآية في شقها الثاني بالمعنى اللغوي المتضمن في عدم أداء الدينار المؤتمن عليه، على أنَّ عدم أداء ما فوقه أولى؛ لتحقق علة المنطوق فيه بصورة أكثر قوة ووضوحًا"(٦٨).

الثاني: علاقة لحن الخطاب: هي التي يكون ظل المعنى فيها مساويًا للمنطوق به في الحكم؛ لتساويهما في العلة. والمثال القرآني الأبرز على هذه العلاقة، قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ

نارًا﴾[٦٩]، فالآية دالة بعبارتها على تحريم أكل أموال اليتامى ظلمًا، ودالة بظل معناها على تحريم إتلاف أموال اليتامى بأي شكل من أشكال الإتلاف كالإحراق أو التبديد، وتحريم الإتلاف مساوٍ لتحريم الأكل؛ إذ كلا الأمرين إتلاف للمال.

٣- علاقة المخالفة:

ذكرنا في علاقة الموافقة أنَّ حكم ظل المعنى يوافق حكم المنطوق به نفيًا أو إثباتًا. أمَّا في علاقة المخالفة فإنَّ حكم ظل المعنى يُخالف حكم المنطوق به نفيًا أو إثباتًا.

فقد عرَّفَ الآمدي مفهوم المخالفة بأنه "ما يكون مدلول اللفظ في محل السكوت مخالفًا لمدلوله في محلّ النطق، ويُسَمَّى دليل الخطاب"[٧٠]، وعرَّفه الشريف التلمساني بقوله: "أن يُشعر المنطوق بأنَّ حكم المسكوت عنه مخالف لحكمه، وهو المسمى بدليل الخطاب"[٧١]. وعرَّفه الدكتور محمد أديب صالح مبينًا سبب إعطاء ظل المعنى نقيض حكم المنطوق به؛ فقال: "هو دلالة اللفظ على ثبوت حكم للمسكوت عنه مخالف لما دل عليه المنطوق؛ لانتفاء قيد من القيود المعتبرة في الحكم"[٧٢].

ولهذا فإنَّ علاقة المخالفة هنا هي: إثبات نقيض حكم المنطوق به لظل المعنى؛ لانتفاء قيد من القيود المعتبرة في الحكم. وذلك لأنَّ حكم المنطوق يرتبط بالقيد المُعتبر فيه ارتباط المعلول بعلته، فيوجد الحكم متى وجد القيد، وينقلب الحكم إلى نقيضه متى ارتفع القيد. ومن أمثلة القيد المعتبر في حكم المنطوق:

أ- **الوصف:** مثل قوله تعالى: ﴿وَمَن لَمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾[٧٣]،

فمعنى منطوق الآية هو: المسلم الذي لا يقدر على صداق الحرة، يجوز زواجه بالأمة المؤمنة. وقد قيدت الآية جواز زواج المسلم غير مستطيع الطول بالأمة بوصف هذه الأمة بالمؤمنة، فيكون ظل المعنى: عدم جواز زواج المسلم غير مستطيع الطول بالأمة الكافرة .

ب- **الشرط:** فالحكم السابق (جواز زواج المسلم بالأمة المؤمنة) مشروط بعدم استطاعة المسلم على صداق الحرة، فيكون ظل المعنى: عدم جواز زواج المسلم القادر على صداق الحرة بالأمة المؤمنة.

ومثاله أيضًا قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾(٧٤)، فالآية دلت بمنطوقها "على وجوب النفقة للمطلقة طلاقًا بائنًا، لوجود القيد وهو الحمل"(٧٥)؛ فكان ظل معنى هذه الآية: عدم وجوب النفقة عند انتفاء قيد الحمل.

جـ- **الغاية:** المنطوق به الذي قيد فيه الحكم بغاية يدل بظل معناه على ثبوت نقيض ذلك الحكم بعد هذه الغاية. وللغاية لفظان هما: إلى، وحتى. ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾(٧٦)، فشق الآية الأول يدل بمنطوقه على إباحة الأكل والشرب في ليل رمضان إلى غاية طلوع الفجر، ويدل بظل معناه على تحريم الأكل والشرب بعد هذه الغاية. وشق الآية الثاني يدل بمنطوقه على تحريم الأكل والشرب قبل غروب الشمس في نهار رمضان، ويدل بظل معناه على إباحة الأكل والشرب بعد هذه الغاية.

د- **العدد:** المنطوق به الذي قيد فيه الحكم بعدد يدل بظل معناه على ثبوت نقيض ذلك الحكم فيما عدا ذلك العدد. ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى:

﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فاجْلِدُوا كل وَاحِدٍ مِنهُمَا مِائَة جَلدَةٍ﴾[٧٧]، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾[٧٨]، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾[٧٩]، ففي كل آية من هذه الآيات قُيد حكم المنطوق به بعدد معين؛ لذلك فإنَّ ظل المعنى لهذه الأعداد هو عدم جواز النقصان أو الزيادة عنها؛ فلا يجوز جلد الزاني غير المحصن (أو الزانية) أقل أو أكثر من مائة جلدة، كما لا يجوز جلد رامي المحصنات أقل أو أكثر من ثمانين جلدة، كما لا يجوز للمظاهر إطعام أقل أو أكثر من ستين مسكينًا في الكفارة.

قال الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) عن تقييد الحكم بالعدد: " والعمل به معلوم منْ لغة العرب، ومنْ الشَّرع، فإنَّ مَنْ أمَرَ بأمر، وقيَّده بعدد مخصوص، فزاد المأمور على ذلك العدد، أو نقَصَ عنه، فأنكر عليه الآمر الزيادة أو النقص، كان هذا الإنكار مقبولًا عند كل مَنْ يعرف لُغة العرب، فإن ادَّعى المأمور أنه قد فعل ما أُمِرَ به، مع كونه نَقَصَ عَنْهُ أوْ زَادَ عليه، كانت دعواه هذه مردودة عند كل مَنْ يعرف لغة العرب"[٨٠].

هـ ـ **الحصر**: مثاله قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلفقَرَآءِ وَالمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[٨١]، تدل الآية بمنطوقها على حصر الزكاة في الأصناف الثمانية المذكورة فيها، وتدل بظل معناها على أنه لا يجوز صرف الزكاة لغير المذكورين.

قال الشوكاني عن التقييد بالحصر: "وهو أنواع، أقواها: ما وإلا، نحو: ما قام إلا زيد؛ وقد وقع الخلاف فيه: هل هو من قبيل المنطوق، أو

المفهوم[٨٢]؟ ... والحق: أنه مفهوم، وأنه معمول به كما يقتضيه لسان العرب"[٨٣].

بعد دراسة العلاقات الدلالية السابقة يتبين لنا الآتي:

- العلاقات الدلالية تربط بين معنى النص وظله. هذا بالإضافة إلى دورها في الربط بين أجزاء النص والربط بين النص والبيئة المحيطة[٨٤].
- ظل المعنى يكون محذوفًا في علاقة الاقتضاء دون باقي العلاقات.

ثانيًا: ظل معنى المنطوق الرابط بين معنى المنطوق وسياقه المقامي:

إنَّ ظل المعنى علاقة مرجعية لما سبق في الغالب، كما اتضح في دراستنا للعلاقات الدلالية الرابطة بين المعنى وظله، وقد تكون مرجعية ظل المعنى مقامية؛ حيث يقدم لنا السياق المقامي المعلومات التي نحتاج إليها في تحديد ظل المعنى، فإذا كانت مرجعية ظل المعنى مقامية ربَطَ ظل المعنى النص بمقامه.

وبهذا يتبين لنا أنَّ إعمال الفكر في تحديد ظل المعنى وبيان مرجعيّته يؤدّي إلى التماسك النصّي الذي يقوم على وجود دليل مقالٍ أو مقامٍ يشير لظل المعنى، حيث تكمن أهمية هذا الدليل في تحديد ظل المعنى، وتحقيق المرجعية بينه وبين هذا الظل، فإذا كان دليلًا مقاليًا ربطت إحدى العلاقات الدلالية السابقة بين المعنى وظله باستثناء علاقة الاقتضاء التي فيها يكون الدليل على ظل المعنى المحذوف مقاميًا، أمَّا إذا كان دليلًا مقاميًا فإنَّ ظل المعنى يربط النص بمقامه، ويثري دور المتلقي.

إذن ظل المعنى المحذوف الذي تربطه علاقة الاقتضاء بمعنى النص – كما أوضحنا عند الحديث عن الربط بهذه العلاقة- يربط معنى النص بمقامه؛ لأنَّ هذا الظل يعتمد على المقام في تحديده.

وظل المعنى الذي يربط المعنى بمقامه، يكون:

١ - على مستوى النص (نتيجة الموقف):

ومن أمثلة هذا العنوان: السؤال الوارد على الكلام السابق، كقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾[٨٥]، فالسؤال هو: كيف ذلك وقد استغفر إبراهيم لأبيه؟ حيث قال لربه: ﴿وَاغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾[٨٦]. وهذا السؤال هو ظل المعنى الذي اعتمد في تحديده على معرفة السائل أو المتلقي بقصة إبراهيم مع أبيه؛ ولذلك يربط هذا السؤال النص بسياقه المقامي. وجواب هذا السؤال قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾[٨٧]، والمقصود بالموعدة قول إبراهيم لأبيه: ﴿قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾[٨٨].

٢ - دلالة التراكيب النحوية على غير معناها المنسوب إلى أصل وضعها:

للتركيب النحوي معنى يُنسب إليه "بحسب أصل الوضع من خبر أو إنشاء ونحو ذلك. وهذا المعنى هو الذي تكون له ظلال"[٨٩]. فمبنى الجملة قد يكون على صورة الخبر، ولكنه يدل على معنى الإنشاء، ومن أمثلة ذلك:

- قوله تعالى على لسان لوط عليه السلام: ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾[٩٠]، فدلت الآية على العرض، وكان ظل معناها الأصلي الذي يُنسب إلى أصل الوضع: هَؤُلَاءِ بَنَاتِي فَخُذُوهُنَّ، وهذا الظل ربط الآية بسياقها المقامي؛ لأنه اعتمد في تحديده على عِلْم لوط -عَلَيْهِ السَّلَامُ- بالغرض الذي جاءَهُ قَوْمُهُ لأجله. وَقَدْ أشار القرآن إلى هذا الغرض بقوله تعالى: ﴿وَمِنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾[٩١]، فَقَدْ صارتْ لَهُم دَأْبًا لا يَسْعَوْنَ إلا لأجلِهِ[٩٢].

- قوله تعالى: ﴿وَالمُطلقات يَتربَّصنَ بأنفسِهِنَّ ثلاثة قرُوءٍ﴾[٩٣]؛ فمعنى الآية الأمر، وظل معناها الأصلي: وَالمُطَلَّقاتُ لِيَتَرَبَّصْنَ[٩٤]، وربط هذا الظل الآية بسياقها المقامي؛ حيثُ اعتمد في تحديده على مراعاة قصد المتكلم، وهو الله جَلَّ وعلا؛ "فإخراجُ الأمر في صورة الخبر تأكيدٌ للأمر وإشعارٌ بأنه مما يجب أن يُتلقى بالمسارعة إلى امتثاله، فكأنهُنَّ امتثلنَ الأمر بالتربص، فهو يُخْبِرُ عنه موجودًا. ونحوه قولهم في الدعاء: رَحِمَكَ اللّهُ، أُخْرِجَ في صورة الخبر ثقةً بالاستجابة، كأنّما وُجِدَتِ الرحمة فهو يُخْبِرُ عنها"[٩٥].

إذن بناء الآيتين السابقتين على صورة الخبر أدّى إلى ربطهما بسياقهما المقامي.

ومبنى الجملة قد يكون على صورة الإنشاء، ولكنه يدل على معنى الخبر كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا﴾[٩٦]، فمبنى الآية على صورة الاستفهام ومعناها الخبر؛ لأنَّ الله – سبحانه وتعالى– لا يَسأل عبادَه عن أمر هو أعلم به؛ لذا يكون ظل المعنى الأصلي هنا: قد أتى عَلَى الإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا، وهذا الظل ربط الآية بسياقها المقامي؛ لأنَّه اعتمد في تحديده على علم المتكلم - سبحانه وتعالى- بالأمر المسؤول عنه بحرف (هَل). وفي هذا الحرف قال القرطبي (ت٦٧١هـ): "هل: بمعنى (قد)، قالهُ الكِسَائِيُّ [ت١٨٤هـ ـ ـ] والفرّاءُ [ت٢٠٧هـ] وأبو عبيدة [ت٢١٠هـ]. وقد حُكِيَ عن سيبويه (هـ ل) بمعنى (قد).

قال الفراء: (هل) تكون جحدًا، وتكون خبرًا، فهذا من الخبر؛ لأنك تقول: هل أعطيتك؟ تقرره بأنك أعطيته. والجحد أن تقول: هل يقدر أحد على مثل هذا؟ وقيل: هي بمنزلة الاستفهام، والمعنى: أتى"[٩٧] .

ومنْ ثمَّ فإنَّ مبنى الآية السابقة على صورة الاستفهام أدَّى إلى ربط هذه الآية بسياقها المقامي. ومثل ذلك:

- قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾(٩٨)، أي: لقد وجدك يتيمًا.
- قوله تعالى: ﴿فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ﴾(٩٩)، أي: لا يُهْلَكُ إلا القومُ الْفَاسِقُونَ.
- قوله تعالى: ﴿فَمَن يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللهُ﴾(١٠٠)، أي: لا يهدي.
- قوله تعالى: ﴿أَفَأَنتَ تُنقِذُ مَن فِي النَّارِ﴾(١٠١)، أي: لست تنقذ من في النار.
- قوله تعالى: ﴿أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يكونوا مُؤْمِنِينَ﴾(١٠٢)، أي: لا تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ.

ومن الواضح أنَّ التراكيب السابقة لا تدل بصورتها على الاستفهام؛ لأنَّ الله – تعالى- لا يسأل عباده عن أمر هو أعلم به، ولكنَّ بناء هذه التراكيب على صورة الاستفهام جعل ظل المعنى الأصلي لهذه التراكيب يربطها بسياقها المقامي.

٣- دلالة اللفظ المختار:

إنَّ اللفظ هو الأصل الذي يدور عليه المعنى؛ فإذا وضعت اللفظ في موضعه الذي ينبغي أن يكون فيه، فقد أصبتَ المعنى كله.

واختيار الألفاظ في القرآن الكريم من أسرار إعجازه؛ فتجد كل لفظ في القرآن لا يصلح غيره في مكانه؛ لأنَّ معناه في هذا الموضع الذي وضع فيه أمر يقتضيه السياق والحال.

وكما قال الزيات: "في اختيار الكلمة الخاصة بالمعنى إبداع وخلق؛ لأنَّ الكلمة ميتة ما دامت في المعجم، فإذا وصلها الفنان الخالق بأخواتها في التركيب، ووضعها في موضعها الطبيعي من الجملة، دبت فيها الحياة...

وللكلمات أرواح... فإذا استطعت أن تجد الكلمة التي لا غنى عنها، ولا عوض منها، ثم وضعتَها في الموضع الذي أُعدَّ لها، وهُندس عليها، ونفختَ فيها الروح التي تعيد لها الحياة، وترسل عليها الضوء، ضمنتَ الدقة والقوة، والصدق والطبيعة والوضوح، وأمنت الترادف والتقريب والاعتساف"(١٠٣).

واللفظ المختار في القرآن الكريم قد يكون لمعناه ظل، ومن أمثلة ذلك:

- قوله جل وعلا: ﴿إِنَّ الذِينَ كفرُوا يُنفِقونَ أَمْوَالهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ فَسَيُنفِقُونهَا ثُمَّ تكونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾(١٠٤)، فمن الإعجاز فى اختيار اللفظ قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾؛ حيث يكون ظل معناه: والذين ماتوا منهم على كفرهم بلا توبة إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ، ولسياق النص المقامي دورٌ مهم في تحديد هذا الظل الذي بدوره يربط النص بسياقه المقامي؛ إذ عرض رب العزة على الذين كفروا التوبة ليغفر لهم: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾(١٠٥)، ومنهم من مات على كفره، ومنهم من أسلم وحسُن إسلامه. ولذلك لو قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ (ثم هم) إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ) لصار المعنى أنَّ كل من أنفق أمواله فى الصدّ عن سبيل الله سيُحشرُ إلى جهنم حتى لو تاب وأناب. وهذا يتعارض مع دعوة القرآن الكريم للتوبة.
- قوله تعالى: ﴿وَانطلق المَلأ مِنهُمْ أَنِ امْشوا وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ﴾(١٠٦)، فالمشي هو الملائم لحال القوم وسياق الآية؛ حيث يكون ظل المعنى: امشوا على هيئتكم المعهودة من غير انزعاج؛ ومِنْ ثَمَّ ربط هذا الظل

الآية بسياقها المقامي. وأوضح هذا الخطابي (ت٣٨٨هـ) بقوله: "وقول من زعم أنّه لو قيل بدله [أي: بدل (امشوا)]: امضوا وانطلقوا كان أبلغ، فليس الأمر على ما زعمه، بل المشي في هذا المحل أولى وأشبه بالمعنى؛ وذلك لأنّه إنما قصد به الاستمرار على العادة الجارية، ولزوم السجية المعهودة في غير انزعاج منهم ولا انتقال عن الأمر الأول"[١٠٧].

٤- دلالة الحذف:

قال الزركشي (٧٤٥- ٧٩٤هـ) في تعريف الحذف مفرقا بينه وبين الإضمار والإيجاز: "وهو لغة: الإسقاط، ومنه حذفت الشعر إذا أخذت منه.

واصطلاحًا: إسقاط جزء الكلام أو كله لدليل[١٠٨]، وأما قول النحويين: الحذف لغير دليل - ويسمى اقتصارًا- فلا تحرير فيه؛ لأنه لا حذف فيه بالكلية، كما سنبينه فيما يلتبس به الإضمار والإيجاز، والفرق بينهما أن شرط الحذف والإيجاز أن يكون في الحذف ثم مقدر، نحو: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾[١٠٩]، بخلاف الإيجاز فإنه عبارة عن اللفظ القليل الجامع للمعاني الجمة بنفسه.

والفرق بينه وبين الإضمار أنّ شرط المضمر بقاء أثر المقدر في اللفظ، نحو: ﴿يُدْخِلُ مَن يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾[١١٠]... وهذا لا يشترط في الحذف"[١١١].

ولكون الحذف "ظاهرة لغوية عامة تشترك فيها اللغات الإنسانية"[١١٢]؛ فقد اتفق علماء العربية كسيبويه[١١٣] والفراء[١١٤] وابن جني(ت٣٩٢ هـ)[١١٥] والسيوطي[١١٦] والدكتور محمد عبد الخالق عضيمة[١١٧] والدكتور محمود السعران[١١٨] مع غيرهم من علماء اللغة الغربيين كهاليداي ورقية حسن[١١٩] في ضرورة وجود دليل على المحذوف.

ودليل الحذف "نوعان: أحدهما: غير صناعي، وينقسم إلى: حالي، ومقالي... والثاني: صناعي، وهذا يختص بمعرفته النحويون؛ لأنه إنما عُرِف من جهة الصناعة، وذلك، كقولهم في... (قمتُ وأصكُّ عينَه): إنّ التقدير: وأنا أصك؛ لأنّ واو الحال لا تدخل على المضارع المثبت الخالي من (قد)"[١٢٠].

ودليل الحذف غير الصناعي هو الذي يقوم التماسك النصّي عليه، والذي يعنينا في تحديد ظل المعنى المحذوف هو دليل الحذف المقامي؛ فإذا تحقق هذا الدليل "أصبح الحذف بذاته دالًّا على ظل المعنى"[١٢١]، وتكمن أهمية هذا الدليل في تقدير ظل المعنى المحذوف، وتحقيق المرجعية بينه وبين هذا الظل المُقدَّر الذي بدوره يربط النص بمقامه، ويثري دور المتلقي.

وظل المعنى المحذوف إمَّا رابط وإمَّا رابط ومربوط، فمن أمثلة الرابط:

- قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الذِينَ اتخذوا من دُونِ اللهِ أَوْلِيَاءَ كمَثَلِ العَنكبُوتِ اتخذت بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾[١٢٢]، فقوله: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ "ليس مرتبطًا بقوله: ﴿وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنكَبُوتِ﴾؛ لأنّ كل أحد يعلم ذلك، فلا يُقال فيه: لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ؛ وإنَّما المعنى: لو كانوا يعلمون أنّ هذا مثلهم وأنّ أمر دينهم بالغ من الوهن هذه الغاية، لأقلعوا عنه وما اتخذوا الأصنام آلهة"[١٢٣]، ويكون جواب (لَوْ) المحذوف هو ظل المعنى الذي دل عليه المقام؛ ومن ثَمَّ ربط نص الآية بسياقه المقامي.

- قوله تعالى: ﴿ولولا فضل اللهِ عليكمْ ورَحْمَتهُ وأنَّ اللهَ توَّابٌ حَكِيمٌ﴾[١٢٤]، فجواب (لولا) ظل المعنى المحذوف الذي حُذِفَ للعلم به[١٢٥]، والتقدير: لهلكتم[١٢٦]؛ وعلى ذلك ربط هذا الظل المحذوف معنى النص بمقامه.
- قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ* فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾[١٢٧]، فحُذِفَ المفعولُ به في أربعة مواضع؛لأنَّ الْغَرَضَ لَا يَتَعَلَّقُ به، والتقدير: "وجد أمة من الناس يسقون مواشيهم، وامرأتين تذودان مواشيهما، وقالتا: لا نسقي مواشينا، فسقى لهما مواشيهما؛ لأنَّ الغرض أنْ يعلم أنه كان من الناس سقي ومن الامرأتين ذود، وأنهما قالتا: لا يكون منا سقي حتى يصدر الرعاء، وأنه كان من موسى -عليه السلام- بعد ذلك السقي، فأمَّا كون المسقي غنمًا أو إبلًا أو غير ذلك فخارج عن الغرض"[١٢٨].

إذن ظل المعنى في الآيتين السابقتين هو المفاعيل المحذوفة لخروجها عن غرض المتكلم؛ ومنْ ثَمَّ ربَطَ هذا الظل النص بمقامه.

وأمَّا أمثلة ظل المعنى المحذوف الذي يكون مربوطا ورابطا، فتتمثل في أمثلة علاقة الاقتضاء التي تربط معنى النص بظله المحذوف[١٢٩]؛ لأنَّ هذا الظل المحذوف في هذه الأمثلة يربط معنى النص بمقامه؛ إذ يدل دليل الحذف المقامي على هذا الظل.

الخاتمة:

تناولت في هذه الدراسة (وسائل تماسك النص القرآني المُتصلة بظل المعنى) مبينًا معنى كل وسيلة وأقسامها واستخداماتها. وقد عرضتُ في هذه الدراسة ما ورد عند علمائنا القدامى للكشف عن ممارستهم هذه القضية النصية موضوع الدراسة ولكن بمصطلحات مختلفة، مثل مصطلح (دلالات القصد) الذي استخدمه علماء أصول الفقه بديلًا عن العلاقات الدلالية الرابطة بين المعنى وظله.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

- التماسك النصي ذو طبيعة دلالية؛ فيحدث من خلال علاقات دلالية تحقق ثلاثة أنواع من التماسك: أحدها: تماسك أجزاء النص، والثاني: تماسك النص مع مقامه، والعلاقات الدلالية في هذين النوعين تتحقق بوسائل الربط اللفظية أو بدونها، والثالث: تماسك معنى النص مع ظله، والعلاقات الدلالية في هذا النوع تتحقق بوسائل الربط غير اللفظية.
- العلاقات الدلالية الرابطة بين معنى النص وظله، هي: علاقة اللزوم، وعلاقة الموافقة، وعلاقة المخالفة. وعلاقة اللزوم تشمل: علاقة الاقتضاء، وعلاقة الإيماء، وعلاقة الإشارة. وظل المعنى يكون محذوفا في علاقة الاقتضاء دون غيرها من العلاقات السابقة، وهذا الظل المحذوف الذي تربطه علاقة الاقتضاء بمعنى النص، يربط معنى النص بمقامه؛ لأنَّ هذا الظل يعتمد على المقام في تحديده.

- ظل معنى النص الرابط بين معنى النص ومقامه، يكون على مستوى النص (نتيجة الموقف)، أو يكون دلالة التراكيب النحوية على غير معناها المنسوب إلى أصل وضعها، أو يكون دلالة اللفظ المختار، أو يكون دلالة الحذف؛ حيث إنَّ دليل الحذف المقامي يحدد ظل المعنى المحذوف، فإذا تحقق هذا الدليل، دل الحذف بذاته على ظل المعنى، وربَطَ هذا الظل المحذوف معنى النص بمقامه. وظل المعنى المحذوف يكون في علاقة الاقتضاء مربوطًا بمعنى النص علاوة على كونه رابطًا بين معنى النص ومقامه.

هوامش البحث:

(١) د. مصطفى النحاس، نحو النص في ضوء التحليل اللساني للخطاب: ص١٣، الكويت، منشورات ذات السلاسل، ط: الأولى، ٢٠٠١م.

(٢) أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة: (٤/ ١١٦)، تعليق: محمد عبد الله دراز، القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، د.ت.

(٣) د. سعد مصلوح، العربية من نحو الجملة إلى نحو النص: ص ٤٠٧، الكتاب التذكاري لقسم اللغة العربية، كلية الآداب – جامعة الكويت، ١٩٩٠م.

(٤) د. سعد مصلوح، المذهب النحوي عند تمام حسان من نحو الجملة إلى نحو النص ضمن كتابه "في اللسانيات العربية المعاصرة دراسات ومثاقفات": ص٢٢٦، القاهرة، عالم الكتب، ط: الأولى، ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م.

(٥) د. تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها: ص٢٨، الدار البيضاء (المغرب)، دار الثقافة، ١٩٩٤م.

(٦) ينظر: د. إبراهيم أنيس، دلالة الألفاظ: ص١٠٧، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ط: الخامسة، ١٩٨٤م.

(٧) د. تمام حسان، اجتهادات لغوية: ص١٤٩-١٥٠، القاهرة، عالم الكتب، ط: الأولى،١٤٢٨هـ= ٢٠٠٧م.

(٨) ينظر: د. تمام حسان، ظلال المعاني في القرآن الكريم، أعمال المؤتمر الدولي: اللغة العربية والتنمية البشرية: الواقع والرهانات، المغرب، مركز الدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية بوجدة، العدد (٢)، شهر أبريل ٢٠٠٨م.

(٩) الآية : ٤٥ من سورة الفرقان.

(١٠) David Carter,Interpreting Anaphors in natural language texts, Ellis Horwood limited, England, 1987,p.32.

(١١) د. صبحي الفقي، علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق، دراسة تطبيقية على السور المكية: (١/ ٩٦)، القاهرة، دار قباء، ط: الأولى، ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م .

(١٢) مثل: الإحالة، والاستبدال، والحذف.

(١٣) د.الأزهر الزناد، نسيج النص: ص٣٧، بيروت والدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، ط: الأولى، ١٩٩٣م.

(١٤) د. سعيد بحيري، علم لغة النص المفاهيم والاتجاهات: ص١٢٦، القاهرة، الشركة المصرية العالمية للنشر، لونجمان، ط: الأولى، ١٩٩٧م.

(١٥) ابن الملقن، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: (٤/ ١٧٧)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الرياض، دار الهجرة ، ط: الأولى، ١٤٢٥هـ= ٢٠٠٤م.

(١٦) من الآية : ٨٢ من سورة يوسف.

(١٧) علاء الدين البخاري، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: (١/ ١١٩-١٢٠)، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ= ١٩٩٧م.

(١٨) من الآية: ٦٣ من سورة الشعراء.

(١٩) محمد يحيى الولاتي، إيصال السالك إلى أصول مذهب الإمام مالك: ص١٤٩، قدّم له وعلق عليه: مُراد بُوضَايِه، بيروت، دار ابن حزم، ط: الأولى، ١٤٢٧هـ= ٢٠٠٦م.

(٢٠) الكلام المخبر به: هو الكلام المحتمل للصدق والكذب .

(٢١) من الآية : ٦ من سورة الحشر.

(٢٢) ينظر: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط: (٢٤٤/٨)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وزملاؤه، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ= ٢٠٠١م.

(٢٣) من الآية : ٦٦ من سورة الأنعام.

(٢٤) من الآية : ٤٦ من سورة هود.

(٢٥) السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون: (٤/ ٦٧٢)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دمشق، دار القلم، د.ت.

(٢٦) السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: (٣/ ١٥٨)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، القاهرة، المكتبة التوفيقية، د.ت.

(٢٧) من الآية : ٨٢ من سورة يوسف.

(٢٨) القاضي أبو زيد الدبوسي، تقويم الأدلة في أصول الفقه: ص ١٣٦، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤٢١هـ= ٢٠٠١م.

(٢٩) الآية : ١٧ من سورة العلق.

(٣٠) ينظر: الشيخ محمد أبو زهرة، أصول الفقه: ص ١٤٤، مصر، دار الفكر العربي، د.ت، والدكتور محمد زكريا البرديسي، أصول الفقه: ص٣٧٠، مصر، دار النهضة العربية، ط: الخامسة، ١٣٩٤هـ= ١٩٧٤م، والدكتور فتحي الدريني، المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي: ص ٢٨٠، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط: الخامسة، ١٤٣٤هـ= ٢٠١٣م.

(٣١) الآية : ٣٦ من سورة الفرقان.

(٣٢) النسفي، شرح المنتخب في أصول المذهب: (١/ ٢٨٦)، دراسة وتحقيق: د. سالم أوغوت، (جامعة أم القرى: مركز البحث العلمي، رسالة دكتوراه، بإشراف: أ.د. محمد العروسي عبد القادر، ١٤٠٨هـ= ١٩٨٨م).

(٣٣) من الآية : ٢١٠ من سورة البقرة.

(٣٤) قال الإمام أحمد بن حنبل في قوله تعالى: ﴿هَل يَنظُرُونَ إِلا أَن يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ﴾: فهل يجيء الله ؟!! إنّما يجيء أمره. والمشهور عن أصحاب الإمام أحمد أنّهم لا يتأولون الصفات التي من جنس الحركة كالمجيء والإتيان والنزول والهبوط والدنو والتدلي، كما لا يتأولون غيرها متابعة للسلف الصالح. وكلام السلف في هذا الباب يقتصر على إثبات المعنى المتنازع فيه، أي: دون الدخول في شرحه أو كيفيته. ينظر: ابن تيمية، الاستقامة: (١/ ٧٤ -٧٦)، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، المدينة المنورة، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط: الأولى، ١٤٠٣هـ.

(٣٥) من الآية : ٢ من سورة الحشر.

(٣٦) من الآية : ٣٢ من سورة يوسف.

(٣٧) ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن: (٣/ ١٠٩ - ١١٠)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، ط: الأولى، ١٣٧٦هـ= ١٩٥٧.

(٣٨) من الآيتين : ٨، ٩ من سورة الممتحنة.

(٣٩) من الآية : ٢٣ من سورة النساء.

(٤٠) من الآية: ٣ من سورة المائدة.

(٤١) من الآية : ١ من سورة المائدة.

(٤٢) الغزالي، المستصفى في علم الأصول: ص ٢٦٣، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٣هـ= ١٩٩٣م.

(٤٣) من الآية: ١٨٤ من سورة البقرة.

(٤٤) من الآية: ١٩٦ من سورة البقرة.

(٤٥) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: (١/ ١٥٧)، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ= ١٩٩٤م.

(٤٦) من الآية: ١٦٧ من سورة آل عمران.

(٤٧) ينظر: البابرتي، شرح التلخيص: ص٤٤٢، دراسة وتحقيق: د.محمد مصطفى رمضان صوفيه، طرابلس، المنشأة العامة، ط: الأولى، ١٣٩٢هـ= ١٩٨٣م.

(٤٨) ينظر: الغزالي، المستصفى في علم الأصول: ص ٢٦٤، وعضد الدين الإيجي، شرح مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب: (٣/ ١٧٢)، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤٢٤هـ= ٢٠٠٤م، ودكتور محمد صالح، تفسير النصوص في الفقه الإسلامي: (١/ ٦٠١)، بيروت، المكتب الإسلامي، ط: الرابعة، ١٤١٣هـ= ١٩٩٣م.

(٤٩) عياض السلمي، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله: ص١٦١، الرياض، دار التدمرية، ط: الأولى، ١٤٠٦هـ= ٢٠٠٥م.

(٥٠) ينظر: الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام: (٢٥٤/٣)، تحقيق: العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، بيروت، المكتب الإسلامي، ط: الثانية، ١٤٠٢هـ.

(٥١) من الآية: ٣٨ من سورة المائدة.

(٥٢) محمد يحيى الولاتي، إيصال السالك إلى أصول مذهب الإمام مالك: ص١٥٣.

(٥٣) من الآيتين: ٢- ٣ من سورة الطلاق.

(٥٤) يعود مصطلح المصاحبة إلى مادة (صحب) التي تدل على معنى التلازم والاقتران والمرافقة بين شيئين، وقد أشار إلى هذا ابن فارس (ت٣٩٥هـ) قائلا: "الصاد والحاء والباء أصل واحد يدلُّ على مقارنة شيء ومقاربته من ذلك الصاحب... وكل شيء لاءم شيئا فقد استصحبه... ". ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (صحب): (٣ /٣٣٥)، تحقيق: عبد السلام هارون، القاهرة، دار الفكر، ١٣٩٩هـ= ١٩٧٩م.

(٥٥) الآية: ١٣ من سورة الإنفطار.

(٥٦) السغناقي، الكافي شرح البزدوي: (٢٥٩/١)، تحقيق: فخر الدين سيد محمد قانت (رسالة دكتوراه)، الرياض، مكتبة الرشد، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ= ٢٠٠١م.

(٥٧) من الآية: ١٨٧ من سورة البقرة.

(٥٨) من الآية: ١٥ من سورة الأحقاف.

(٥٩) من الآية: ١٤ من سورة لقمان.

(٦٠) ينظر: الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام:(٦٥/٣).

(٦١) ينظر: السابق:(٦٦/٣).

(٦٢) الشريف التلمساني، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول: ص١١٢، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٧هـ= ١٩٩٦م.

(٦٣) د.إدريس حمادي، الخطاب الشرعي وطرق استثمارة: ص٢٤٠، بيروت، المركز الثقافي العربي، ط: الأولى، ١٩٩٤م.

(٦٤) حسن العطار الشافعي، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع: (١/ ٣١٧)، بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت.

(٦٥) من الآية: ٢٣ من سورة الإسراء.

(٦٦) الآيتان: ٧- ٨ من سورة الزلزلة.

(٦٧) من الآية: ٧٥ من سورة آل عمران.

(٦٨) د.إدريس حمادي، الخطاب الشرعي وطرق استثمارة: ص٢٤١.

(٦٩) من الآية: ١٠ من سورة النساء.

(٧٠) ينظر: الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام: (٦٩/٣).

(٧١) الشريف التلمساني، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول: ص١١٤.

(٧٢) د. محمد صالح، تفسير النصوص في الفقه الإسلامي: (١/ ٦٠٩).

(٧٣) من الآية: ٢٥ من سورة النساء.

(٧٤) من الآية: ٦ من سورة الطلاق.

(٧٥) د.إدريس حمادي، الخطاب الشرعي وطرق استثمارة: ص٢٦٦.

(٧٦) من الآية: ١٨٧ من سورة البقرة.

(٧٧) من الآية: ٢ من سورة النور.

(٧٨) من الآية: ٤ من سورة النور.

(٧٩) من الآية: ٤ من سورة المجادلة.

(٨٠) الشوكاني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول: (٢/ ٤٥)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دمشق، دار الكتاب العربي، ط: الأولى، ١٤١٩هـ= ١٩٩٩م.

(٨١) الآية: ٦٠ من سورة التوبة.

(٨٢) معنى المفهوم هنا: أن يكون للفظ ظل معنى مفهوم.

(٨٣) الشوكاني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول: (٢/ ٤٦ - ٤٧).

(٨٤) ينظر ما يتصل بهذا في الهامش رقم (١٠) و(١١).

(٨٥) الآية: ١١٣ من سورة التوبة.

(٨٦) الآية: ٨٦ من سورة الشعراء.

(٨٧) الآية: ١١٤ من سورة التوبة.

(٨٨) الآية: ٤٧ من سورة مريم.

(٨٩) د. تمام حسان، ظلال المعاني في القرآن الكريم: ص١٠٩٨.

(٩٠) من الآية: ٧٨ من سورة هود.

(٩١) من الآية: ٧٨ من سورة هود.

(٩٢) ينظر: محمد الطاهر، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد: (١٢/ ١٢٧)، تونس، الدار التونسية، ١٩٨٤م.

(٩٣) من الآية: ٢٢٨ من سورة البقرة.

(٩٤) ينظر: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط: (١٩٦/٢).

(٩٥) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: (١/ ٢٧٠)، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ.

(٩٦) الآية: ١ من سورة الإنسان.

(٩٧) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: (١٩/ ١١٨- ١١٩)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة، دار الكتب المصرية، ط: الثانية، ١٣٨٤هـ= ١٩٦٤م.

(٩٨) الآية: ٦ من سورة الضحى.

(٩٩) من الآية: ٣٥ من سورة الأحقاف.

(١٠٠) من الآية: ٢٩ من سورة الروم.

(١٠١) من الآية: ١٩ من سورة الزمر.

(١٠٢) من الآية: ٩٩ من سورة يونس.

(١٠٣) أحمد حسن الزيات، دفاع عن البلاغة: ص٩٦- ٩٧، القاهرة، عالم الكتب، ط: الثانية، ١٩٦٧م.

(١٠٤) الآية: ٣٦ من سورة الأنفال.

(١٠٥) من الأية: ٣٨ من سورة الأنفال.

(١٠٦) من الأية: ٦ من سورة ص.

(١٠٧) الرُّماني والخطابي وعبد القاهر الجرجاني، ثلاث رسائل في إعجاز القرآن: ص٤٣، حققها وعلق عليها: الدكتور محمد خلف الله أحمد والدكتور محمد زغلول سلام، القاهرة، دار المعارف، ط: الثالثة، ١٩٧٦م.

(١٠٨) ذكر ابن هشام شروطا للحذف، هي: وجود دليل على المحذوف، وألا يكون المحذوف كالجزء، وألا يؤدي الحذف إلى نقص الغرض، أو اللبس، أو اختصار المختصر، أو تهيئة العامل للعمل وقطعه عنه، أو إعمال العامل الضعيف مع إمكان إعمال العامل القوي، وألا يكون عوضًا عن شيء محذوف، وألا يكون المحذوف عاملًا ضعيفًا. ينظر تفصيل القول في ذلك: ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: (٦/ ٣١٧– ٣٥٤)، تحقيق وشرح: الدكتور عبد اللطيف محمد الخطيب، الكويت، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ= ٢٠٠٢م.

(١٠٩) من الأية: ٨٢ من سورة يوسف.

(١١٠) الأية: ٣١ من سورة الإنسان.

(١١١) الزركشي، البرهان فى علوم القرآن: (٣/ ١٠٢).

(١١٢) د.طاهر حموده، ظاهرة الحذف في الدرس اللغوي: ص٤، الإسكندرية، الدار الجامعية، ١٩٩٨م.

(١١٣) ينظر: سيبويه، كتاب سيبويه: (١/ ٢٥٣ - ٢٦٠)، تحقيق:عبد السلام محمد هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي، ط: الثالثة، ١٤٠٨هـ= ١٩٨٨م.

(١١٤) ينظر: الفرّاء، معاني القرآن: (٣٥٢/١)، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، ومحمّـد علي النجّار، وعبد الفتاح إسماعيل شلبي، القاهرة، دار المصرية للتأليف والترجمة، د.ت.

(١١٥) ينظر: ابن جني، الخصائص: (٢/ ٣٦٢)، تحقيق: محمد علي النجار، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: الثالثة، ١٤٠٦هـ= ١٩٨٦م.

(١١٦) ينظر: السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: (١٥٧/٢)، تحقيق: سعيد المندوب، لبنان، دار الفكر، ط: الأولى، ١٤١٦هـ= ١٩٩٦م.

(١١٧) ينظر: د. محمد عبد الخالق عضيمة، دراسات لأسلوب القرآن الكريم: ق١، م١، ص ٥٢٧، ٤٩٦. ق٢، م٢، ص١٨٨، ١٨٩، ٢٣٩... ، القاهرة، دار الحديث ، د.ت.

(١١٨) ينظر: د.محمود السعران، علم اللغة مقدمة للقارئ العربي: ص٣٣٧ وما بعدها، القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٢م.

(119) Halliday and Ruqaiya Hasan, Cohesion in English. London, Longman, 1976, p.144.

(١٢٠) ابن هشام، مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب: (٦/ ٣٢٥ - ٣٢٦).

(١٢١) د. تمام حسان، ظلال المعاني في القرآن الكريم: ص١٠٩٤.

(١٢٢) الآية: ٤١ من سورة العنكبوت.

(١٢٣) أبو حيان الأندلسى، البحر المحيط : (٧/ ١٤٨-١٤٩) .

(١٢٤) الآية: ١٠ من سورة النور.

(١٢٥) ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن: (٤/ ٣٧٦).

(١٢٦) ينظر: أبو حيان الأندلسى، البحر المحيط : (٦/ ٤٠٠).

(١٢٧) الآيتان: ٢٣- ٢٤ من سورة القصص.

(١٢٨) ابن الأثير، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر: (٢/ ٩١)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت، المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ.

(١٢٩) تناولنا بعض هذه الأمثلة عند الحديث عن علاقة الاقتضاء التي تعد إحدى العلاقات الدلالية الرابطة بين المعنى وظله.

مراجع البحث ومصادره:

أولًا: المصادر والمراجع العربية:

* **ابن الأثير، ضياء الدين أبو الفتح نصر الله بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم (٥٥٨-٦٣٧هـ):**

- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت، المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ.

* **أحمد، محمد أحمد المعروف بأبي زهرة:**

- أصول الفقه، مصر، دار الفكر العربي، د.ت.

* **أبو إسحاق الشاطبي، إبراهيم بن موسى الغرناطي (ت٧٩٠هـ):**

- الموافقات في أصول الشريعة، تعليق: محمد عبد الله دراز، القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، د.ت.

* **الآمدي، سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد(٥٥١-٦٣١هـ):**

- الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، بيروت، المكتب الإسلامي، ط: الثانية، ١٤٠٢هـ.

* **أنيس، د. إبراهيم:**

- دلالة الألفاظ، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ط: الخامسة، ١٩٨٤م.

* **البابرتي، أكمل الدين محمد بن محمد بن محمود بن أحمد (ت٧٨٦هـ):**

- شرح التلخيص، دراسة وتحقيق: د.محمد مصطفى رمضان صوفيه، طرابلس، المنشأة العامة، ط: الأولى، ١٣٩٢هـ = ١٩٨٣م.

* **بحيري، د. سعيد حسن:**

- علم لغة النص المفاهيم والاتجاهات، القاهرة، الشركة المصرية العالمية للنشر، لونجمان، ط: الأولى، ١٩٩٧م.

* **البرديسي، د. محمد زكريا:**

- أصول الفقه، مصر، دار النهضة العربية، ط: الخامسة، ١٣٩٤هـ= ١٩٧٤م.

* **ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني (٦٦١-٧٢٨هـ):**

- الاستقامة، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، المدينة المنورة، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط: الأولى، ١٤٠٣هـ.

* **الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي (ت٣٧٠هـ):**

- أحكام القرآن، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ= ١٩٩٤م.

* **ابن جني، أبو الفتح عثمان (ت٣٩٢هـ) :**

- الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: الثالثة، ١٤٠٦هـ= ١٩٨٦م .

* **حسن العطار، حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي(ت١٢٥٠هـ):**

- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت.

* **حمادي، د. إدريس:**

- الخطاب الشرعي وطرق استثمارة، بيروت، المركز الثقافي العربي، ط: الأولى، ١٩٩٤م.

* **حموده، د. طاهر سليمان:**

- ظاهرة الحذف في الدرس اللغوي، الإسكندرية، الدار الجامعية، ١٩٩٨م.

* **أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف(ت٧٤٥هـ):**

- البحر المحيط، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وزملاؤه، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠١م.

* **الدريني، د. محمد فتحي:**

- المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط: الخامسة، ١٤٣٤هـ = ٢٠١٣م.

* **الرُّماني، أبو الحسن علي بن عيسى بن عبد الله (ت٣٨٤هـ)، والخطابي، أبو سليمان حَمْد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب (ت٣٨٨هـ)، والجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد (ت٤٧١هـ):**

- ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، حققها وعلق عليها: الدكتور محمد خلف الله أحمد والدكتور محمد زغلول سلام، القاهرة، دار المعارف، ط: الثالثة، ١٩٧٦م.

* **الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله (٧٤٥-٧٩٤هـ):**

- البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، ط: الأولى، ١٣٧٦هـ= ١٩٥٧م.

* **الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الخوارزمي (ت ٥٣٨هـ):**

- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل،بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ.

* **الزناد، د. الأزهر:**

- نسيج النص، بيروت والدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، ط: الأولى،١٩٩٣م.

* **الزيات، أحمد حسن (١٣٠٣-١٣٨٨هـ):**

- دفاع عن البلاغة، القاهرة، عالم الكتب، ط: الثانية، ١٩٦٧م.

* **القاضي أبو زيد الدّبوسيّ، عبد الله بن عمر بن عيسى(٣٦٧-٤٣٠هـ):**

- تقويم الأدلة في أصول الفقه، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤٢١هـ = ٢٠٠١م.

* **السعران، د. محمود:**

- علم اللغة مقدمة للقارئ العربي، القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٢م.

* **السغناقي، حسام الدين حسين بن علي بن حجاج (ت٧١٤هـ):**

- الكافي شرح البزدوي، تحقيق: فخر الدين سيد محمد قانت (رسالة دكتوراه)، الرياض، مكتبة الرشد، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ = ٢٠٠١م.

* **السلمي، د. عياض بن نامي:**

- أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، الرياض، دار التدمرية، ط: الأولى، ١٤٠٦هـ = ٢٠٠٥م.

* **السمين الحلبي، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن يوسف (ت٧٥٦هـ):**

- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دمشق، دار القلم، د.ت.

* **سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر(ت١٨٠هـ):**

- كتاب سيبويه، تحقيق:عبد السلام محمد هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي، ط: الثالثة، ١٤٠٨هـ= ١٩٨٨م.

* **السيوطي، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبى بكر بن محمد الخضيرى (٨٤٩-٩١١هـ):**

- الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: سعيد المندوب، لبنان، دار الفكر، ط: الأولى، ١٤١٦هـ= ١٩٩٦م.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، القاهرة، المكتبة التوفيقية، د.ت.

* **الشريف التلمساني، أبو عبد الله محمد بن أحمد الحسيني (ت٧٧١هـ):**

- مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٧هـ= ١٩٩٦م.

* **الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (ت١٢٥٠هـ):**

- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دمشق، دار الكتاب العربي، ط: الأولى، ١٤١٩هـ= ١٩٩٩م.

* **صالح، د. محمد أديب:**

- تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، بيروت، المكتب الإسلامي، ط: الرابعة، ١٤١٣هـ= ١٩٩٣م.

* **ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر(١٢٩٦-١٣٩٣هـ):**

- تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، تونس، الدار التونسية، ١٩٨٤م.

* **عضد الدين الإيجي، عبد الرحمن بن ركن الدين أحمد بن عبد الغفار البكري (٧٠٠-٧٥٦هـ):**

- شرح مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤٢٤هـ= ٢٠٠٤م.

* **عضيمة، د. محمد عبد الخالق:**

- دراسات لأسلوب القرآن الكريم، القاهرة، دار الحديث ، د.ت .

* **علاء الدين البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد الحنفي (ت٧٣٠هـ):**

- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.

* **عمر، د. تمام حسان:**

- اللغة العربية معناها ومبناها، الدار البيضاء (المغرب)، دار الثقافة، ١٩٩٤م.

- اجتهادات لغوية، القاهرة، عالم الكتب، ط: الأولى، ١٤٢٨هـ= ٢٠٠٧م.

* **الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد(٤٥٠-٥٠٥هـ):**

- المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٣هـ= ١٩٩٣م.

* **ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ):**

- معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، القاهرة، دار الفكر، ١٣٩٩هـ= ١٩٧٩م.

* **الفرّاء، أبو زكريا يحيى بن زياد (ت٢٠٧هـ):**

- معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، ومحمّـد علي النجّار، وعبد الفتاح إسماعيل شلبي، القاهرة، دار المصرية للتأليف والترجمة، د.ت.

* **الفقي، د. صبحي إبراهيم:**

- علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق، دراسة تطبيقية على السور المكية، القاهرة، دار قباء، ط: الأولى، ١٤٢١هـ= ٢٠٠٠م .

* **القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري(ت٦٧١هـ):**

- الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة، دار الكتب المصرية، ط: الثانية، ١٣٨٤هـ= ١٩٦٤م.

* **محمد يحيى الولاتي، عبد الله بن عمر المختار بن الطالب (ت١٣٣٠هـ):**

- إيصال السالك إلى أصول مذهب الإمام مالك، قدّم له وعلق عليه: مُراد بُوضَايَه، بيروت، دار ابن حزم، ط: الأولى، ١٤٢٧هـ= ٢٠٠٦م.

* **مصلوح، د. سعد عبد العزيز:**

- العربية من نحو الجملة إلى نحو النص، الكتاب التذكاري لقسم اللغة العربية، كلية الآداب – جامعة الكويت، ١٩٩٠م.

- المذهب النحوي عند تمام حسان من نحو الجملة إلى نحو النص ضمن كتابه " في اللسانيات العربية المعاصرة دراسات ومثاقفات "، القاهرة، عالم الكتب، ط: الأولى، ١٤٢٥هـ= ٢٠٠٤م.

* **ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد (ت٨٠٤هـ):**

- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الرياض،دار الهجرة، ط: الأولى، ١٤٢٥هـ= ٢٠٠٤م .

* **النحاس، د. مصطفى:**

- نحو النص في ضوء التحليل اللساني للخطاب، الكويت، منشورات ذات السلاسل، ط: الأولى، ٢٠٠١م.

* **النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود (ت٧١٠هـ):**

- شرح المنتخب في أصول المذهب، دراسة وتحقيق: د. سالم أوغوت، (جامعة أم القرى: مركز البحث العلمي، رسالة دكتوراة، بإشراف: أ.د. محمد العروسي عبد القادر، ١٤٠٨هـ= ١٩٨٨م).

* **ابن هشام، أبو محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله الأنصاري المصري(٧٠٨-٧٦١هـ):**

- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق وشرح: الدكتور عبد اللطيف محمد الخطيب، الكويت، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ= ٢٠٠٢م.

ثانيًا: الدوريات العربية:

* **عمر، د. تمام حسان:**

- ظلال المعاني في القرآن الكريم، أعمال المؤتمر الدولي: اللغة العربية والتنمية البشرية: الواقع والرهانات، المغرب، مركز الدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية بوجدة، العدد(٢)، شهر أبريل ٢٠٠٨م.

ثالثًا: المراجع الأجنبية:

Carter, D.M:*

Interpreting Anaphors in natural language texts, Ellis Horwood limited, England, 1987.

Halliday, M.A.K and Hasan, R:*

Cohesion in English. London, Longman, 1976.